في الاختلاف في كراهته يوم السابع وقد اختلف في
ذلك قولين هما روايتان عن الامام احمد قال الخلال
باب ذكر ختان الصبي اخبرني عبد الملك بن عبد الحميد
انه ذكر لابا عبد الله ختان الصبي لكم يختن قال لا ادري
لم اسمع فيه شيئا فقلت له انه يشق على الصغير ابن عشر
يغلظ عليه وذكرت له ابني محمدا انه في خمس سنين فاشتهى
ان اختنه فيها ورايته يشتهي ذلك ورايته يرى العشر
لغلظه عليه وشدته وقال لي ما ظننت ان الصغير يشتد
عليه هذا ولم ار بالصغير للشهر والسنة ولم يقل
في ذلك شيئا الا اني رايته يعجب من يلون هذا يوذي
الصغير قال عبد الملك وسمعته يقول كان الحسن
يكره ان يختن الصبي يوم سابعه انا محمد بن الشمار
ثنا مهنا قال سالت ابا عبد الله عن الرجل يختن ابنه
لسبعة ايام فكرهه وقال هذا فعل اليهود وقال
لي احمد بن حنبل كان الحسن يكره ان يختن الرجل ابنه لسبع

لسبعة ايام فكرهه وقال هذا فعل اليهود وقال لي احمد
ابن حنبل كان الحسن يكره ان يختن الرجل ابنه لسبعة
ايام فقلت له من ذكر عن الحسن قال بعض البصريين
وقال احمد بلغني ان سفيان بن عيينة في كم يختن الثوري
سال سفيان بن عيينة في كم يختن الصبي فقال
سفيان لو قلت في كم يختن ابن عمر بنيه فقال لي احمد
ما كان اليس سفيان بن عيينة يعني حينئذ قال لو قلت
له في كم يختن ابن عمر بنيه اخبرني عصمة بن عصام
نا حنبل ان ابا عبد الله قال وان يختن يوم السابع
فلا باس وانما كره الحسن كيلا يتشبه باليهود وليس
في شئ اخبرني محمد بن علي نا صالح انه قال لابيه يختن
الصبي لسبعة ايام قال يروي عن الحسن انه قال فعل
اليهود قال وسئل وهب بن منبه عن ذلك فقال
انما يستحب ذلك في اليوم السابع لخفته على الصبيان
فان المولود يولد وهو خدر الجسد فلا يجد الما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)